



لجنة الرقابة على المصارف مصرف لبنان

بيروت في ٢٢/٤/٢٠١٥

مذكرة رقم ٢٠١٥/٨ موجهة إلى المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان

الموضوع : المستندات المطلوب إرسالها والمتعلقة بالقروض المدعومة

تطلب اللجنة من المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان، في ما خصّ القروض والتسليفات التي تستفيد من الدعم^١، تزويد لجنة الرقابة على المصارف بالمستندات التالية عند التقدم من مصرف لبنان بطلب الموافقة على تسديد مسبق للقروض والتسليفات المشار إليها أعلاه أو طلب إيقاف الدعم عليها أو نقلها من مصرف أو مؤسسة مالية إلى أخرى:

أولاً - المستندات المطلوبة لجميع أنواع القروض (باستثناء القروض السكنية)

- أ- نسخة عن عقد القرض.
- ب- جدول بالفواتير المدفوعة المتعلقة بالقرض تتم تعبئته وفقاً للنموذج المرفق بهذه المذكرة مع نسخة عن كل فاتورة مدفوعة.
- ج- كشف الحساب أو الحسابات التي تبين تسديد هذه الفواتير.
- د- جدول السداد للقرض.
- هـ- كشف الحساب الخاص بالقرض يعود لفترة سنة على الأقل.

ثانياً - المستندات المطلوبة للقروض السكنية

- أ- المستندات المذكورة في البنود "أ"، "د" و"هـ" أعلاه.
- ب- نسخة عن سند الملكية ونسخة عن عقد التأمين العقاري للعقار موضوع القرض.
- ج- نسخة عن عقد البيع وعن الوعد بالرهن مسجل لدى كاتب العدل في حال كان العقار المعني قيد الإنجاز.

كما تطلب اللجنة من المصارف والمؤسسات المالية، في حالة الطلبات المتعلقة بالتسديد المبكر للقرض، تضمين الطلب أسباب التسديد المبكر ومصادر التسديد وتوثيقه بالمستندات.

^١ يقصد بالقروض والتسليفات التي تستفيد من الدعم ما يلي: (١) القروض والتسليفات التي تستفيد من دعم الفوائد المدينة والخاضعة للقرار الأساسي رقم ٧٧٤٣ تاريخ ٢٠٠١/١/٢ موضوع تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ٨٠؛ (٢) القروض والتسليفات التي تستفيد من تنزيلات في الاحتياطي الإلزامي الخاضعة للقرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ موضوع تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ٨٤؛ (٣) القروض والتسليفات المرتبطة بالحوافز الممنوحة من مصرف لبنان الخاضعة للقرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ موضوع تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ٢٣.

تشدد اللجنة على ضرورة تزويدها بالمستندات المشار إليها في المقطعين أولاً وثانياً أعلاه بالتزامن مع التقدم بالطلب إلى مصرف لبنان، مع الإشارة إلى أنها لن تقوم بدراسة أي طلب قيل استكمال المصرف أو المؤسسة المالية لجميع هذه المستندات وأي مستندات أخرى تطلبها اللجنة وفقاً للحالة.

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس

سمير سليم حمّود

[مرفق: نموذج مطابقة حركة السحوبات مع مستندات الدفع](#)